

د. فيصل عبدالله علي البرح*

*أستاذ أصول الفقه المساعد – كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية
fb132096@quni.edu.ye

الملخص

السياقات التاريخية ذات الصلة. وتوصل البحث إلى أن حقبة خير القرون تمثل معياراً منهجياً في الفهم والتطبيق، وأن فهم الصحابة يشكل ضابطاً مرجعياً يحمي النص من الانحرافات التأويلية. كما بينت الدراسة أن السياسة الشرعية في تلك الحقبة قامت على أولوية حفظ الدين ومراعاة المقاصد والمآلات، وأن المرونة الإصلاحية وفقه المراحل شكلاً أساساً راشداً في إدارة التحولات والأزمات. وأثبتت النتائج كذلك أن تميز هذا الجيل نبع من شمولية بنائه الإيماني والعملي، بما يجعل تجربته نموذجاً صالحاً للإفادة في بناء الوعي المنهجي وتعزيز الإصلاح الحضاري المعاصر.

الكلمات المفتاحية: خير القرون، السياسة الشرعية، فقه التنزيل، الصحابة، الإصلاح الحضاري.

يهدف هذا البحث إلى استنباط الملامح المنهجية الحاكمة لحقبة خير القرون، والكشف عن المرتكزات العلمية والعملية التي وجهت تعامل جيل الصحابة مع الوحي والواقع، مع بيان إمكان الإفادة منها في معالجة بعض الإشكالات الفكرية والمؤسسية المعاصرة. ويتناول البحث ثلاثة محاور رئيسة: المرتكزات المفاهيمية والمضامين المنهجية لجيل خير القرون، والجوانب التطبيقية في السياسة الشرعية وإدارة الشأن العام واتخاذ القرار، ثم الرؤية التنزيلية لإسقاط هذه المفاهيم على الواقع المعاصر في مجالات الفكر، والتخصص، وإدارة الأزمات. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي التحليلي من خلال استقراء الوقائع التاريخية الثابتة في مصادر السيرة والتاريخ الإسلامي، وتحليلها لاستخراج القواعد الكلية الكامنة خلف السلوك الفردي والجماعي للصحابة، مع الإفادة من المنهج الوصفي في عرض

The Methodology of the Best Generations: Foundations and Application

Dr. Faisal Abdullah Ali Al-Barah*

*Assistant Professor of Principles of Islamic Jurisprudence

Faculty of Arts and Humanities – Al-Qalam University for Humanities and Applied Sciences
fb132096@quni.edu.ye

Abstract:

This study aims to infer the governing methodological features of the best generations in Islam and to identify the intellectual and practical foundations that shaped the Companions' engagement with revelation and reality, while clarifying how these foundations may contribute to addressing selected contemporary intellectual and institutional challenges. The paper examines three main dimensions: the conceptual foundations and methodological contents of the generation of the Companions, the applied aspects of Sharia-oriented governance, public affairs management, and decision-making, and finally the applied contemporary vision for projecting these concepts onto present-day realities in the fields of thought, specialization, and crisis management. The study adopts an inferential analytical approach through the examination of well-established historical events in the authoritative sources of Prophetic biography and Islamic history, analyzing them in order to extract the general principles underlying the individual and collective conduct of the Companions. It also

employs the descriptive approach to present the relevant historical contexts. The study concludes that the era of the best generations represents a methodological standard in understanding and application, and that the Companions' understanding constitutes a normative frame that protects religious texts from interpretive distortion. It further demonstrates that Sharia governance in that era was grounded in prioritizing the preservation of religion and in considering higher objectives and consequences, while reform-oriented flexibility and jurisprudence of stages formed a sound basis for managing transformations and crises. The findings also show that the distinction of that generation stemmed from the comprehensive integration of spiritual cultivation and practical competence, making its experience a valuable model for methodological awareness and contemporary civilizational reform.

Keywords:

The Best Generations, Sharia Governance, Applied Jurisprudence, the Companions, Civilizational Reform.

المقدمة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يُبصرون بنور الله أهل العمى، ويحيون بكتاب الله الموتى. أما بعد؛ فإن حديث خير القرون الذي رواه البخاري عن عمران بن حصين رضي الله عنه، بقوله صلى الله عليه وسلم: (خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم -قال عمران: لا أدري: ذكر ثنتين أو ثلاثاً بعد قرنه- ثم يجيء قوم، يندرون ولا يوفون، ويخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، ويظهر فيهم السم) ⁽¹⁾ (البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث 6695). لا يمثل مجرد فصلٍ من فصول التاريخ الإنساني المزدحم بالأحداث، بل هي الحقبة التي تشكلت فيها المعالم الكبرى للهوية الإسلامية، وانبثقت منها القواعد المنهجية التي ضبطت حركة الأمة في سائر شؤونها. لقد كان جيل الصحابة -رضوان الله عليهم- هو الجيل الذي عاين التنزيل، وعاش تفاصيل النبوة، فكان تطبيقه للدين تطبيقاً معيارياً يجمع بين سمو الروح وانضباط المنهج، وبين رصانة الفكر ومرونة الحركة. ومن هنا، تبرز الحاجة الماسة لاستطلاق تلك التجربة الفريدة، ليس من باب الاستئناس التاريخي فحسب، بل من باب التأصيل المنهجي الذي يستمد من الماضي نوراً لإضاءة دروب الحاضر، وتفكيك الإشكالات المعاصرة عبر العودة إلى النبع الصافي في فهم النص وتنزيله على الواقع.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في الجوانب الآتية:

1. أنها تتناول حقبة خير القرون بوصفها مرجعية منهجية في فهم النص الشرعي وتنزيله، لا مجرد مرحلة تاريخية تُروى أحداثها.
2. أنها تسعى إلى استنباط القواعد المنهجية الكامنة في ممارسات جيل الصحابة، بما يبرز صلتها بأصول الاستدلال والوعي بالمقاصد.
3. أنها تقدم نماذج تطبيقية من السياسة الشرعية وإدارة الأزمات في التجربة الإسلامية الأولى، بما يكشف عن آليات الجمع بين الثبات على الأصول والمرونة في الوسائل.
4. أنها تسهم في تفسير بعض مظاهر التشتت المنهجي المعاصر من خلال إبراز معيارية فهم السلف في ضبط العلاقة بين النص والواقع.
5. أنها تبرز البعد الشمولي في منهج خير القرون، من حيث تكامل البناء الإيماني والعلمي والعملي، وإمكان الاستفادة منه في سياقات الإصلاح المعاصر.

(1) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، حديث رقم: 2652، ج: 3، ص: 171.

إشكالية البحث :

تتمثل إشكالية البحث في أن حقبة خير القرون كثيراً ما تُدرس بوصفها مادة تاريخية وصفية، دون استنباط القواعد المنهجية التي حكمت فهم جيل الصحابة للوحي وتنزيله على الواقع، ودون بيان إمكان الاستفادة من هذه القواعد في معالجة بعض الإشكالات الفكرية والمؤسسية المعاصرة.

ويتفرع عن هذه الإشكالية السؤال الرئيس الآتي: ما المرتكزات المنهجية التي حكمت تعامل جيل خير القرون مع الوحي والواقع، وكيف يمكن الاستفادة منها في معالجة بعض الإشكالات المعاصرة؟

الأسئلة الفرعية:

1. ما المرتكزات المنهجية الرئيسية التي قامت عليها تجربة جيل خير القرون في الفهم والتنزيل؟
2. كيف تجلت هذه المرتكزات في نماذج مختارة من السياسة الشرعية وآليات اتخاذ القرار في عصر الخلفاء الراشدين؟
3. ما دلالة المرونة الإصلاحية وفقه المراحل في التجربة النبوية والراشدية؟
4. كيف يمكن توظيف هذه المرتكزات المنهجية في قراءة بعض الإشكالات الفكرية والمؤسسية في الواقع المعاصر؟

أهداف البحث:**يهدف البحث إلى:**

- استنباط المرتكزات المنهجية الحاكمة لفهم جيل خير القرون للوحي وتنزيله على الواقع.
- تحليل نماذج مختارة من السياسة الشرعية وآليات اتخاذ القرار في عصر الخلفاء الراشدين.
- بيان مفهوم المرونة الإصلاحية وفقه المراحل في ضوء الوقائع المؤسسة في السيرة والتاريخ الإسلامي.
- بيان كيفية توظيف هذه المرتكزات المنهجية في معالجة بعض الإشكالات الفكرية والمؤسسية المعاصرة.

منهج البحث :

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي التحليلي؛ وذلك من خلال استقراء الوقائع التاريخية المسندة في المصادر المعتمدة في السيرة والتاريخ الإسلامي، وتحليلها لاستخراج القواعد الكلية الكامنة خلف السلوك الفردي والجماعي للصحابة. وقد التزم البحث في ذلك بالاعتماد على الروايات المشهورة التي تلقاها أهل العلم بالقبول، مع مراعاة قواعد الترجيح التاريخي عند تعدد الروايات، وتقديم ما عضدته القرائن أو ورد في المصادر الأوثق. كما تم توظيف المنهج الوصفي لعرض السياقات الزمانية

والمكانية للأحداث، مع الالتزام بالرصانة الأكاديمية في التحليل والاستنتاج، بعيداً عن الاستطرادات الإنشائية.

الدراسات السابقة:

اطلع الباحث على نتائج الدراسات التي قاربت موضوع خير القرون ومنهج السلف، وتم اختيار أربع دراسات رصينة تمثل المرجعية في هذا الباب:

الدراسة الأولى: الشايح، فهد بن شايح بن محمد. (1426هـ). آراء الصحابة المنهجية في الاستدلال على مسائل الاعتقاد (أطروحة دكتوراه). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، الرياض؛ وسعى الباحث من خلالها إلى استقراء القواعد والأسس المنهجية التي بنى عليها الصحابة فهمهم للنصوص الشرعية، وكيفية تعاملهم مع الوحي في القضايا العلمية والعملية، وخلصت الدراسة إلى أن الصحابة اعتمدوا منهجية التقديم النصي والفهم المقاصدي المرتبط بظروف التنزيل، معتبراً أن (المعاينة) المباشرة للوحي منحتهم امتيازاً معرفياً يجعل من فهمهم حجةً قطعية وصمام أمان لضبط الاستدلال لمن جاء بعدهم.

الدراسة الثانية: السرحان، سعود بن صالح. (2010). مفهوم السلف: دراسة في تحول المصطلح. مجلة الدراسات الإسلامية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، العدد 45؛ وهدفت هذه الدراسة المحكمة إلى تتبع التطور الدلالي لمصطلح السلف وكيف تحول من مجرد وصف زمني يرتبط بحقبة خير القرون إلى منهجية معرفية ضابطة للفهم، وأثبتت النتائج أن تمسك الرعيل الأول بظواهر النصوص مع رعاية مقاصدها أوجد نموذجاً معيارياً يحمي الأمة من سيولة التأويل، وهو ما يجعل من السلفية منهجاً حركياً يتجاوز الحدود الزمانية والمكانية.

الدراسة الثالثة: الحارثي، فهد بن عايد. (1432هـ). منهج الصحابة في التعامل مع الأزمات السياسية: دراسة تاريخية تأصيلية (رسالة ماجستير). جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة؛ وركزت هذه الدراسة على تحليل السلوك السياسي والمنهجي للصحابة في اللحظات التاريخية الحرجة، وأثبتت النتائج أن منهجهم في إدارة الدولة قام على تقديم المصلحة العليا للدين والحزم القيادي المؤصل بالشورى، وهو ما حفظ كيان الدولة من الانهيار في أوقات الفتن، وتتجلى أهميتها في تأصيل فقه الموازنات الذي اعتمده الرعيل الأول في التعامل مع المتغيرات الصعبة.

الدراسة الرابعة: التركي، عبد الله بن عبد المحسن. (1422هـ). منهج السلف في التربية وأثره في بناء الأمة. مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، العدد 64؛ وسعى الباحث من خلالها إلى بيان أثر المنهج السلفي في صياغة الشخصية المسلمة التي تجمع بين العلم والعمل، وخلصت الدراسة إلى أن الشمولية التربوية لجيل خير القرون هي السر في تفوقهم الحضاري، حيث لم يفصلوا

بين التزكية الإيمانية وبين عمارة الأرض وإتقان الثغور المهنية، مما أوجد جيلاً قادراً على حمل أمانة الاستخلاف بجدارة.

الفرق بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة :

على الرغم من القيمة العلمية الكبيرة لهذه الدراسات في جوانب التأصيل العقدي والسياسي، إلا أن هذا البحث يسد ثغرة بحثية مهمة عبر الآتي:

1. التركيز على فقه التنزيل المعاصر: بينما وقفت الدراسات السابقة عند حدود التأصيل التاريخي أو العقدي، يسعى البحث الحالي لتحويل هذه القواعد إلى رؤية تنزيلية تعالج إشكالات الواقع المهني والتقني الحديث (مثل فقه إدارة الثغور التخصصية).
2. المواجهة المنهجية لتيارات الغلو والتحلل: يقدم البحث إسقاطاً مباشراً لمنهج خير القرون في الرد على الانحرافات (كالخوارج والباطنية) كأداة ضبط لمواجهة الأفكار المعاصرة التي تعتمد الاجتزاء النصي أو السيولة التأويلية.
3. بناء النموذج الشمولي: يدمج البحث بين المرتكزات الإيمانية لجيل الصحابة وبين كفاءتهم العملية في إدارة الدولة والأزمات، ليقدّم صياغة أكاديمية للمؤمن المحترف الذي يحتاجه الواقع المعاصر في بناء نهضته الحضارية.

خطة البحث

يتمحور بناء هذه الدراسة حول مقدمة منهجية وثلاثة مباحث رئيسة، يختص كل منها بجانب تحليلي محدد، وصولاً إلى النتائج والتوصيات، وذلك وفق التفصيل الآتي:

المبحث الأول: المرتكزات المفاهيمية والمضامين المنهجية لجيل خير القرون

- **المطلب الأول: المركزية المعرفية للوحي (التاريخ بوصفه بوابة للعلوم الشرعية).**
- **المطلب الثاني: السيادة المقاصدية لمفهوم حماية بيضة الدين.**

• **المطلب الثالث: الصناعة الشمولية للإنسان (تكامل البناء الإيماني مع الكفاءة العملية).**

المبحث الثاني: دراسة تحليلية للجوانب المنهجية الموجهة لحركة المجتمع والدولة

- **المطلب الأول: مفهوم السلفية كمنهجية للفهم والضبط المعياري للاستدلال.**
- **المطلب الثاني: السياسة الشرعية وإدارة الشأن العام (فقه الموازنات بين المصالح والمفاسد).**
- **المطلب الثالث: المرونة الإصلاحية وفقه المراحل (تطبيقات من صلح الحديبية).**

- **المطلب الرابع : منهجية اتخاذ القرارات في الأزمنة الصعبة (بين الحسم القيادي والشورى الموسعة).**
- **المبحث الثالث: الرؤية التنزيلية: إسقاط المفاهيم المركزية على الواقع المعاصر**
- **المطلب الأول : استعادة البوصلة المنهجية في مواجهة التشتت الفكري وسيولة التأويل.**
- **المطلب الثاني : فقه إدارة الثغور في البناء الحضاري والتخصصي المعاصر.**
- **المطلب الثالث : تطبيقات فقه الأزمات والمرونة الاستراتيجية في معالجة إشكالات الواقع.**
- **الخاتمة:**
- **أولاً: أهم نتائج البحث.**
- **ثانياً: التوصيات العلمية والعملية.**

التمهيد:

يُعد مصطلح خير القرون المفتاح الإجرائي لهذه الدراسة؛ إذ يمثل المرجعية الزمانية والمنهجية التي تُبنى عليها كل استباطات البحث. ويقتضي التأصيل الأكاديمي تحرير هذا المصطلح وفق المستويات الآتية:

أولاً: التعريف اللغوي

القرن في اللغة مشتق من مادة (قَرَنَ)، والتي تدل على جمع شيء إلى شيء، وقرنت الشيء بالشيء وصلته به. وقد أفاض الأزهري في تهذيب اللغة في بيان مدلولاته تحت (مادة: قرن)، مشيراً إلى أن القرن هو الأمة من الناس تأتي بعد الأمة، واستشهد بقوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِمَّن قَرْنًا﴾ (مريم: 74)، مؤكداً أن القرن يقع على الجماعة المقترنة في زمان واحد (1). كما أضاف الزبيدي في تاج العروس (مادة: قرن) أن القرن قد يُطلق على مائة سنة، وهو القول المشهور عند اللغويين، وقيل هو الوقت من الزمان (2).

ثانياً: التعريف الاصطلاحي

وردت عدة تعريفات للقرن في الاصطلاح تتقارب في معناها الزمني وتختلف في تقديره؛ فذكر الجرجاني في التعريفات أن القرن هو الوقت من الزمان، وقيل ثمانون سنة، وقيل مائة سنة، وقيل الأمة مائة سنة (3). أما عند المحدثين، فالمراد بالقرن في أحاديث الفضل هم أهل كل عصر؛ فقرن النبي ﷺ هم أصحابه، وقرن التابعين هم الذين يلونهم. وبناءً عليه، فإن خير القرون اصطلاحاً في سياق السنة النبوية يشمل الأجيال الثلاثة الأولى التي شهد لها النبي ﷺ بالفضل والسبق.

ثالثاً: المعيارية المنهجية (الخيرية المقصودة)

إن اصطلاح خير القرون في هذا البحث لا يُقصد به مجرد الوصف التاريخي لحقبة زمنية ماضية، بل يُراد به النموذج المنهجي الأوثق في فهم النص وتنزيله؛ لما تميز به ذلك الجيل من شهود التنزيل، ومعرفة أسباب الورد، وسلامة أدوات الاستباط. غير أن هذه المعيارية لا تعني أن كل اجتهاد فردي لصحابي يُجعل حجةً لازمة على الإطلاق، بل المقصود أن مجموع فهمهم يمثل الإطار المرجعي الأضبط في تفسير النصوص، وهو ما قرره علماء الأصول؛ إذ جعلوا إجماع الصحابة حجةً قاطعة، وعدوا أقوالهم من أقوى وجوه الاستدلال بعد النص والإجماع، لما لهم من مزية سبق العلم بسياقات التشريع.

(1) الأزهري، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث، ج9، ص222

(2) الزبيدي، تاج العروس، دار الهداية، ج35، ص48

(3) الجرجاني، التعريفات، دار الكتب العلمية، ص174

وقد قرر الشاطبي أن فهم الصحابة هو الميزان الأقرب لمراد الشارع؛ لأنهم شهدوا التنزيل وعرفوا مقاصده وسياقاته، فقال: (فهمُ الصحابةِ رضي الله عنهم للنصوص هو الأصل الذي يُرجع إليه في معرفة مقاصد الشريعة)⁽¹⁾.

كما قرر ابن تيمية أن إجماعهم حجة قاطعة لا تجوز مخالفته، وأن أقوالهم في الاستنباط من أقوى طرق فهم النصوص الشرعية⁽²⁾.

وبناءً على ذلك، يعتمد هذا البحث على فهم جيل الصحابة بوصفه مرجعية تفسيرية ومنهجية تضبط مسار الاستدلال وتقيه من سيولة التأويل، دون أن يلغي ذلك مساحات الاجتهاد المعترف في الفروع والمسائل الاجتهادية.

- **المرجعية النصية:** يستمد هذا المصطلح شرعيته من قول النبي ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»⁽³⁾. فهذا النص يؤسس لقاعدة الأفضلية المنهجية التي تقتضي أن فهمهم للنص هو الأقرب للصواب.
- **النطاق الزمني والمنهجي:** أشار ابن حجر في فتح الباري عند شرحه لأحاديث الفضل إلى أن المراد بقرن النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة، ثم الذين يلونهم وهم التابعون، ثم الذين يلونهم وهم أتباع التابعين⁽⁴⁾. وتعتمد هذه الدراسة هذا النطاق المنهجي الذي اكتملت فيه أصول الاجتهاد قبل ظهور سيولة التأويل.
- **معيارية الشهادة والمباشرة:** إن خيرية هذا الجيل تكمن في المعاينة؛ فهم الذين عاينوا التنزيل وفهموا مقاصده وسياقاته. ويؤكد الشاطبي في الموافقات أن هذه الخيرية جعلت من ممارساتهم مرجعاً أصيلاً؛ لأنهم حازوا مزية العلم والعمل في أنقى صورها⁽⁵⁾.

(1) الشاطبي، الموافقات، دار ابن عفان، ج3، ص341.

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج13، ص361.

(3) سبق تخريجه.

(4) ابن حجر، فتح الباري، ج7، ص4.

(5) الشاطبي، الموافقات، ج3، ص341.

المبحث الأول: المرتكزات المفاهيمية والمضامين المنهجية لجيل خير القرون

تمهيد: إنَّ الولوج إلى كوامن حقبة خير القرون يستوجب بالضرورة عدم الاكتفاء بالوصف السطحي للوقائع، بل النفاذ إلى الفلسفة الحاكمة والمحركات الذهنية والقيمية التي صاغت هذا الجيل. فنحن أمام جيلٍ لم يكن يتحرك بعفوية مطلقة، بل وفق نظامٍ معرفيٍّ (Epistemology) متكامل استمد قوته من الوحي وصلقلته التجربة المباشرة مع النبوة. وفي هذا المبحث، سنقوم ببسط ثلاثة مرتكزات كبرى، مع شرح حيثياتها وظلالها التاريخية، ليتشكل لدى القارئ تصوّرٌ شاملٌ عن الأسس التي قامت عليها النهضة الإسلامية الأولى.

المطلب الأول: المركزية المعرفية للوحي وصلاحيّة فهم الجيل للاحتجاج

يمثل هذا المرتكز العمود الفقري لمنهجية جيل الصحابة، حيث إن المعرفة لديهم لم تكن ترفاً عقلياً، بل كانت معرفةً وظيفية غايتها الامتثال. وتتفرع أهمية هذا المرتكز إلى عدة أبعاد علمية:

1. بوابة العلوم الشرعية والضبط المعياري: إنَّ القارئ لغير المختص قد يتساءل: لماذا نعود إلى القرن الأول لنفهم ديننا اليوم؟ والإجابة الأكاديمية تكمن في أن هذا الجيل هو الشاهد على التنزيل؛ فهم الذين عاينوا أسباب نزول الآيات وسياقات ورود الأحاديث. وبالتالي، فإن فهمهم للنص ليس مجرد فهمٍ تاريخي، بل هو فهمٌ معياري يقطع الطريق أمام التأويلات العبثية المعاصرة. وقد قرر الأصوليون أن فهم الصحابة للنصوص حجة يُرجع إليها؛ لكونهم أعلم بمراد الشارع لما شاهدوه من التنزيل واطلعوا عليه من القرائن، وهو ما يجعل فهمهم من أقوى وجوه الترجيح في الاستدلال⁽¹⁾. ويؤكد الإمام الشاطبي هذه المركزية بقوله: «فإنَّ شرعنا مبنيٌّ على أصلين: الكتاب، والسنة؛ وهما الأصلان اللذان لا يُؤخذ الدين إلا منهما، ولا يُفهمان إلا على ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم»⁽²⁾. وهذا يؤصل للقاعدة التي اعتمدها البحث في أن فهم السلف هو الميزان الضابط. لقد تحول تاريخهم من مجرد سيرة إلى منهج استدلال تقوم عليه أصول الفقه والعقيدة، وهذه المعيارية في الفهم ليست مجرد اختيار اجتهادي، بل هي توجيه نبوي صريح يرفع من شأن هذا الجيل في الفضل والفهم، كما جاء في قوله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»⁽³⁾؛ مما يجعل من ممارساتهم المرجعية الأولى في ضبط الاستدلال، ويؤخذ من ذلك أن تفضيل هذا الجيل لا يقتصر على جانب

(1) الشاطبي، الموافقات، ج4، ص115..

(2) الشاطبي، الموافقات، ج3، ص341.

(3) سبق تخريجه

الفضل، بل يتضمن جانب الضبط في الفهم، مما جعل أقوالهم وأفعالهم مرجعاً أصولياً في تفسير النصوص وتنزيلها.⁽¹⁾

2. سرعة الاستجابة والامتثال (المختبر التطبيقي): من المضامين المركزية التي برزت هو تلازم العلم والعمل؛ فالصحابا لم يكونوا يجمعون المعلومات للتخزين المعرفي، بل كانت المركزية النصية تعني لديهم التغيير الفوري. وتتجلى عبقرية جيل خير القرون في تبني 'منهجية تراكمية' فريدة في التلقي، قوامها التلازم المطلق بين العلم والعمل⁽²⁾؛ إذ لم يكن العلم لديهم غاية في ذاته، بل كان وسيلة للانتقال من النص إلى السلوك. وقد تبلورت هذه المنهجية في القاعدة التربوية التي نُقلت عن كبار الصحابة بأنهم كانوا لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل معاً⁽³⁾. هذا التركيز المعرفي حال دون وقوعهم في آفة الترف الذهني أو الجدل النظري الذي طرأ على العصور المتأخرة⁽⁴⁾، وحول الوحي في وعيهم إلى نظام تشغيلي فوري.

ويتنزل هذا المرتكز عملياً في وقائع تاريخية مستفيضة تعكس عبقرية هذا الامتثال وتجرده، ومن أهم هذه الشواهد التي توضح تحول النص إلى سلوك جمعي:

• واقعة تحويل القبلة: حين نزل الوحي على النبي ﷺ بالتوجه نحو الكعبة المشرفة بعد أن كان المسلمون يصلون نحو بيت المقدس، لم ينتظر الصحابة رضي الله عنهم حتى تنتهي صلاتهم أو يستفسروا عن الحثيات؛ ففي الحديث الذي يرويه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: «بينما الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة»⁽⁵⁾. إن هذا المشهد الذي يصور جماعة كاملة تتحول ببدنها واتجاهها وهي في حال الركوع بمجرد سماع خبر الوحي، يمثل أسمى مراتب المركزية المعرفية للنص، ويُفهم من هذا الامتثال أن تنزيل النص

(1) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج7، ص6.

(2) ابن القيم، مفتاح دار السعادة، ج1، ص72.

(3) أبو عبد الرحمن السلمي، رواية تلقي القرآن، في تفسير الطبري، ج1، ص80.

(4) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج1، ص245.

(5) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة البقرة، باب: {ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام}، رقم (4494)،

عند الصحابة كان قائماً على تحقيق المناط؛ أي التحقق من انطباق الحكم على الواقعة فور ثبوت الدليل⁽¹⁾..

- واقعة تحريم الخمر: تجلت قوة المنهج في تطهير المجتمع من عادات متجذرة في لحظة واحدة؛ فعندما نزل قوله تعالى {فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ} (المائدة: 91)، نادى منادي رسول الله ﷺ في سبك المدينة بالتحريم، ويروي أنس بن مالك رضي الله عنه تفاصيل ذلك المشهد قائلاً: «كنتُ ساقياً القوم في منزل أبي طلحة، فنزل تحريم الخمر، فأمر منادياً فنادى، فقال أبو طلحة: اخرج فانظر ما هذا الصوت؟ قال: فخرجتُ فقلتُ: هذا مناد ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، فقال لي: اذهب فأهرقها، قال: فجرت في سبك المدينة»⁽²⁾. بل إن التاريخ لم يسجل حالة واحدة من التردد، حتى إن من كانت الكأس على شفاهه وضعها، ومن كانت قدوره مليئة كسرهما أو أكفأها، استجابة فورية لسيادة الوحي، وهو ما يعكس تلازم العلم والعمل، وهو أصل أصولي معتبر، إذ لا يُعد الفهم صحيحاً إلا إذا أفضى إلى الامتثال، كما قرره أهل الأصول في باب دلالات الألفاظ.⁽³⁾
- واقعة الحجاب: وفي الجانب الاجتماعي والتربوي، تبرز واقعة استجابة نساء الأنصار والمهاجرين لفرص الحجاب كدليل على الشمولية في الامتثال؛ فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «يرحمُ اللهُ نساءَ المهاجراتِ الأول، لما أنزل اللهُ: {وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ} (النور: 31) شققن مروطهن فاختمرن بها»⁽⁴⁾. وفي رواية أخرى وصفت سرعة استجابتهن بأن الغبار لم يكن ليدخل بين سماع الآية وبين التنفيذ، مما يوضح أن الوحي لم يكن مجرد إيمان قلبي، بل كان نظاماً تشغيلياً فورياً يحكم أدق تفاصيل الحياة اليومية، ويُستدل بهذه الواقعة على أن الصحابة كانوا يقدمون ظاهر النص المقطوع به على الأعراف والعوائد، وهو من قواعد تقديم الدليل الشرعي على غيره عند التعارض⁽⁵⁾.

3. مفهوم 'تجريد الاتباع' وسيادة الوحي: يرتبط هذا الامتثال الفوري بمفهوم 'تجريد الاتباع'، وهو الحالة النفسية والمنهجية التي ميزت جيل خير القرون في تقديم النص الشرعي على كافة الموارث الاجتماعية والعادات المستقرة؛ فلم تكن الاستجابة مجرد فعل تعبدي مجرد، بل كانت إعلاناً عن

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج3، ص3.

(2) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، ج3، ص130، حديث رقم: 2464.

(3) الشاطبي، الموافقات، ج1، ص76.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: {وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ} (سورة النور: 31)، ج6، ص124، حديث رقم: 4758.

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج20، ص221..

سيادة الوحي على (المألوف) (1). ويتضح هذا الجلاء المنهجي في كيفية تعاملهم مع الأوامر التي تصادمت مع عمق العادات الجاهلية، مما يعكس انضباطاً داخلياً يجعل من 'النص النبوي' هو المحرك الوحيد للسلوك الجمعي (2). إن هذا التجريد هو الذي منح المجتمع الأول حصانته ضد الانحراف، حيث أرسى قاعدة أن الحق لا يُعرف بالرجال ولا بالتمسك بالعادات، وإنما الحق في اتباع ما جاء به الوحي وتجريد الولاء له.

ومن زاوية تنزيلية معاصرة، فإن هذا المرتكز المنهجي يكتسب أهمية مضاعفة في ظل ما يشهده العالم الإسلامي من تعدد في القراءات التأويلية للنصوص الشرعية. فغياب المرجعية المنهجية الضابطة قد يؤدي إلى بروز اتجاهات متباينة تتراوح بين الغلو والتفريط، وهو ما يجعل استحضار نموذج فهم الجيل الأول ضرورة معرفية لإعادة ضبط العلاقة بين النص والواقع. ويشير عدد من الباحثين المعاصرين إلى أن الأزمات الفكرية في المجتمعات الإسلامية كثيراً ما تنشأ من انفصال القراءة المعاصرة للنصوص عن سياقاتها المنهجية الأولى، الأمر الذي يستدعي استعادة الأطر التفسيرية التي تأسست في عصر الصحابة لضمان التوازن بين الثبات النصي والوعي بالواقع (3).

المطلب الثاني: السيادة المقاصدية لمفهوم حماية بيضة الدين

هذا المفهوم هو أحد أدق وأهم المفاهيم في السياسة الشرعية لجيل خير القرون، وهو يتجاوز المعنى الضيق للدفاع العسكري إلى المعنى الشامل لصيانة جوهر الإسلام وشعائره الظاهرة.

1. تأصيل المفهوم (الكيان الوجودي للأمة): تُعد بيضة الدين في المفهوم المنهجي لجيل خير القرون اصطلاحاً يُعبّر عن جوهر الإسلام، ومجتمعه، وجماعته، وثوابته التي لا تقبل القسمة أو التجزئة. وفي الوعي الجمعي للصحابة، لم يكن بقاء الدولة غاية في حد ذاته، بل كان بقاءها مرهوناً ببقاء هبة الشريعة وسيادتها؛ إذ إن البيضة هي الأصل الذي إذا انكسر لم يُنجبر، وفي ذلك يقول الأزهري في مدلولها اللغوي والمنهجي: «وبيضة الدين: حوزته وأصله» (4).

ويقوم مفهوم 'حماية بيضة الدين' في وعي خير القرون على تقديم المقاصد الضرورية الكبرى على المصالح الفردية أو الاستقرار السياسي المؤقت؛ إذ لم تكن الشريعة لديهم مجرد شعائر تعبدية

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج2، ص201.

(2) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص31.

(3) Kamali, 2008.

(4) الأزهري، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث، ج8، ص94.

معزولة، بل هي (الكيان الوجودي) والناظم الكلي للأمة. وقد تجلى هذا الفقه العميق في اللحظات الحرجة التي أعقبت وفاة النبي ﷺ، حيث واجه الصحابة أعظم اختبار لمنهجيتهم حين امتنعت قبائل العرب عن دفع الزكاة. وهنا ظهرت عبقرية الصحابة في إدراك أن التفريط في 'شعيرة واحدة' -كشعيرة الزكاة- ليس مجرد خلاف مالي عابر، بل هو ثلم في أصل 'البيضة' واختبارٌ لمدى تماسك أركان الإسلام بعد انقطاع الوحي، مما يؤدي بالضرورة إلى انحلال العقد الكلي للدولة وانهايار هويتها العقدية (1)، ويُعد هذا من باب تقديم المقاصد الضرورية على غيرها، حيث يُقدّم حفظ الدين على سائر المصالح عند التعارض، وهو أصل مقرر عند الأصوليين (2).

إن هذا النظر المقاصدي هو الذي شرعن استخدام القوة والجهد لحماية الثوابت، تأسيساً للقاعدة المنهجية التي أصلها ابن تيمية بأن الدولة في الإسلام هي 'حارسه الدين' وسائسة الدنيا به؛ فالمقصود من الولاية هو إقامة الدين، فإذا فقد الدين سقطت مشروعية الولاية. ويؤكد ذلك بقوله: «فالمقصود من الواجبات هو إقامة الدين، فإذا فرض أن الدين ينتقض بترك قتال هؤلاء (المرتدين) كان قتالهم واجباً لحماية بيضة الإسلام» (3). ومن هنا، أصبح مفهوم حماية البيضة هو المعيار الذي قدّم فيه حفظ الدين على حفظ الأُنفس والأموال في ميزان المصلحة العليا للدولة والمجتمع.

2. النموذج الصديقي (واقعة الردة وإنفاذ بعث أسامة) : تجلت السيادة المقاصدية في أرقى صورها وأكثرها حزمًا في مواقف الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، والتي مثلت الاختبار الأكبر لمنهجية جيل خير القرون في التعامل مع الأزمات الوجودية التي تعصف بكيان الأمة؛ ويمكن تفصيل ذلك في واقعيتين تاريخيتين شكلتا مسار الدولة:

• **واقعة الردة ومناعي الزكاة:** حين امتنعت قبائل العرب عن أداء الزكاة بعد وفاة النبي ﷺ، لم ينظر الصديق للأمر كخلاف مالي أو إداري عابر، بل رأى فيه هدمًا لأركان الدين الكلية وتجروًا على هيبة النص الإلهي. ورغم أن كبار الصحابة -وعلى رأسهم عمر بن الخطاب- راجعوه في البداية رغبة في التآلف وتجنباً لفتح جبهات قتالية متعددة، إلا أن الصديق أدرك بحسه المنهجي أن التنازل عن ركن واحد يعني انحلال العقد الكلي للدين؛ فصمم على القتال دفاعاً عن وحدة التشريع، وأطلق كلمته التاريخية التي أصبحت مبدأ سيادياً: «والله لو منعوني عقلاً -وفي رواية عناقاً- كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه» (4). إن هذا الحزم لم يكن رغبة في الحرب، بل كان حماية

(1) أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، ص18.

(2) الشاطبي، الموافقات، ج2، ص8.

(3) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ج1، ص14-16.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، ج2، ص115، حديث رقم: 1400.

لبليضة الدين من التجزئة والتميع، وهو ما أثبت أن السيادة في الدولة الإسلامية هي للنص لا لغيره، ويُفهم من هذا الموقف تطبيق قاعدة الموازنة بين المصالح والمفاسد، حيث قُدِّم حفظ أصل الدين على مفسدة القتال، وهي قاعدة كلية في السياسة الشرعية.⁽¹⁾

• واقعة إنفاذ بعث أسامة بن زيد: وفي ذروة اضطراب الجزيرة العربية، كانت المدينة النبوية مهددة بالزوال، والقبائل قد ارتدت حولها، فاجتمع كبار الصحابة وأشاروا على أبي بكر بتأجيل خروج جيش أسامة بن زيد - الذي كان النبي ﷺ قد عقده قبيل وفاته- وذلك لحاجة المدينة إليه في الدفاع الداخلي. وهنا برز الثبات المبدئي الذي يتجاوز الحسابات الأمنية المادية الضيقة؛ حيث أصر الصديق على إنفاذه التزاماً مطلقاً بأمر النبي ﷺ، قائلاً كلمته التي زلزلت المترددين: «والله لا أحلُّ لواءً عقده رسولُ الله ﷺ، ولو أن الطيرَ تخطفتنا، ولو أن السباعَ حولَ المدينة»⁽²⁾. لقد كان المنطق الأكاديمي لهذا القرار هو أن (هيبة النص النبوي) واستمرارية النهج هما خط الدفاع الأول عن وجود الدولة؛ وبالفعل، حين مر جيش أسامة بالقبائل المرتدة، قالوا: ما خرج هؤلاء إلا وعندهم قوة عظيمة، فألقى الله الرعب في قلوبهم⁽³⁾، ويُعد هذا من باب الالتزام بالنص مع اعتبار مآلات الفعل، إذ إن تنفيذ الأمر النبوي هنا ترتب عليه تحقيق مصلحة ردع الأعداء وحفظ هيبة الدولة.⁽⁴⁾

إن تحليل هذا النموذج يوضح للقارئ أن حماية الدين تبدأ من حماية (هيبة النص) وتنفيذ مقتضياته مهما كانت الضغوط الواقعية. وبذلك، أرست القيادة الصديقية القاعدة الذهبية في السياسة الشرعية: أن الدولة التي تتنازل عن ثوابتها في أوقات الأزمات تفقد مبرر وجودها الأخلاقي قبل قوتها العسكرية، وأن التمكين ثمرة لصدق الامتثال لا لذكاء المناورة المادية فحسب.

3. الوعي الجمعي والمسؤولية المشتركة: يتجلى كمال المنهجية في حقبة خير القرون في تحول مفهوم حماية بليضة الدين من مجرد مسؤولية سياسية تقع على عاتق القيادة المركزية، إلى وعي جمعي مستقر في وجدان الفرد وأعماق ضميره؛ إذ تشكلت لدى جيل الصحابة عقيدة (المسؤولية المشتركة) في حماية الثوابت، بحيث يرى كل فرد نفسه شريكاً أصيلاً في صيانة هوية الأمة وحراسة

(1) ابن تيمية، السياسة الشرعية، ص23.

(2) ابن كثير، البداية والنهاية، ج6، ص304-305.

(3) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص225-226.

(4) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج3، ص135.

مكاسبها. ويؤصل ابن تيمية لهذا التلازم بأن المسؤولية في الإسلام لا تتفرد بها جهة دون أخرى، بل هي ولاية تشاركية غايتها إقامة الدين؛ فالمؤمنون في توادهم وتراحمهم كالجسد الواحد⁽¹⁾.

فلم يكن الحفاظ على مكتسبات الدولة الإسلامية وتوسيع رقعتها شأنًا عسكرياً أو إدارياً محضاً، بل ارتكز بالأساس على (تحصين الفرد إيمانياً) وتنمية الرقابة الذاتية لديه؛ فالمجتمع الذي يشعر فيه كل فرد -سواء كان جندياً في الميدان، أو مزارعاً في أرضه، أو امرأة في بيتها- بأنه 'مرابط على ثغرها' من ثغور الإسلام، هو مجتمع يمتلك مناعة ذاتية صلبة ضد الانهيار الداخلي أو الاختراق الخارجي. وهذا ما يؤكد الإمام الشاطبي في فقه المقاصد، حيث يعتبر أن حفظ الضروريات هو واجب على الأمة بأسرها، وأن قيام الفرد بدوره هو في الحقيقة قياماً بحفظ الكيان الكلي⁽²⁾.

ويتضح هذا الترابط العضوي في أرقى صورته عند حدوث الأزمات؛ حيث كان الفرد في جيل خير القرون يقدم المصلحة العامة للدين على مصلحة القبيلة، أو الحزب، أو الذات. ومن الشواهد العظيمة على ذلك، روح التضحية التي ميزت المهاجرين والأنصار في المدينة، حيث ذابت الأنانيات العصبية والمصالح الضيقة أمام بقاء الهوية الإسلامية الشاملة. هذا النسق الاجتماعي الفريد هو الذي أوجد مجتمعاً مترابطاً بنوياً، لا يكتفي فيه الفرد بالصلاح الفردي، بل يسعى للإصلاح العام، مما جعل من المجتمع الأول كياناً عصبياً على التشتت حتى في أحلك اللحظات التاريخية وأكثرها حرجاً، فكان الوعي الفردي هو حجر الزاوية في بناء القوة الجماعية للأمة.

وعند إسقاط هذا المفهوم على الواقع المعاصر، يتضح أن حماية بيضة الدين لم تعد مرتبطة فقط بحماية الحدود الجغرافية، بل تمتد إلى حماية الهوية الثقافية والقيمية للمجتمعات الإسلامية في ظل العولمة الفكرية والإعلامية. فالمجتمعات التي تفقد تماسكها القيمي تصبح أكثر عرضة للاختراق الفكري والاجتماعي، وهو ما يؤكد أن المحافظة على الثوابت العقدية والأخلاقية تمثل أحد أهم عناصر الاستقرار الحضاري. وفي هذا السياق يرى عدد من الباحثين في الفكر الحضاري أن تماسك المنظومة القيمية هو أحد الشروط الأساسية لنهضة المجتمعات واستمرارها التاريخي⁽³⁾.

(1) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ج1، ص14.

(2) الشاطبي، الموافقات، ج2، ص17.

(3) ابن نبي، شروط النهضة، ص54.

المطلب الثالث: الصناعة الشمولية للإنسان وتكامل الثغور

يرتكز هذا المضمون على رؤية تربوية فريدة ترفض التجزئة؛ فلا يوجد في منهج خير القرون فصلٌ بين الروح والمادة، أو بين العبادة والإتقان المهني.

1. مفهوم الثغور وتكامل التخصصات: يرتكز الفكر المنهجي لجيل خير القرون على رؤية شمولية تعتبر أنّ كل فرد في الأمة هو مرابطٌ على ثغر؛ والثغر في لسانهم ليس مجرد الحدود العسكرية، بل هو كل مكان يُخاف منه النقص على الإسلام أو يُرجى فيه النفع للمسلمين. وفي هذا السياق، لم يعرف الرعيل الأول ذلك الفصل المصطنع بين التزكية الإيمانية وبين الكفاءة العملية في شؤون الدنيا؛ فالذي يحمل السيف ويقود الجيوش في الوقائع الفاصلة كواقعة اليرموك (بقيادة خالد بن الوليد) أو واقعة القادسية (بقيادة سعد بن أبي وقاص)، هو نفسه الذي يُعرف بطول السجود والتبتل في جوف الليل.

لقد كان النموذج المعياري للصحابي هو الذي يجمع بين 'رهبانية الليل' و'فروسية النهار'؛ فالتعب لا يعطله عن الإتقان المادي، والتميز الدنيوي لا يقطعُه عن الوحي، بل كان يرى أن إتقان ثغره المهني هو جزءٌ لا يتجزأ من عبادته لربه، وميدانٌ لا يقل أهمية عن محراب الصلاة⁽¹⁾. هذا التكامل المنهجي هو الذي منع نشوء طبقة كهنوتية منعزلة عن قضايا المجتمع، وأوجد بدلاً منها جيلاً من (المؤمنين المحترفين) الذين يزاوجون بين طهر الضمير ودقة الأداء، مما جعل النهضة الإسلامية نهضة قيمية ومادية في آن واحد⁽²⁾.

وقد أدرك هذا الجيل بعبقريته التربوية أنّ قوة الأمة تكمن في استثمار الفروق الفردية وتوجيهها لخدمة الكيان العام، وفق قاعدة (تكامل الثغور لا تماثلها)؛ ويُندرج هذا المفهوم ضمن تحقيق الكفايات في الأمة، وهو من فروض الكفايات التي إذا قام بها البعض سقط الإثم عن الباقين⁽³⁾. ويمكن بسط هذا التوزيع الوظيفي من خلال النماذج الآتية:

• **ثغر القيادة العسكرية:** وبرز فيه خالد بن الوليد، الذي سخر ملكاته الفطرية في التخطيط الاستراتيجي لخدمة التمكين للدولة، معتبراً جهاده أعلى درجات القرية.

(1) ابن القيم، الفروسية، ص15-18.

(2) ابن كثير، البداية والنهاية، ج7، ص50-52.

(3) الجويني، البرهان في أصول الفقه، ج1، ص302.

- ثغر التوثيق والفرائض: وبرز فيه زيد بن ثابت، الذي تخصص في أدق العلوم الإدارية والرياضية (كجمع القرآن وعلم المواثيق)، فكان ثغره هو حماية البناء التشغيلي والإداري للأمة.
 - ثغر التفسير والعلم: وتجلّى في عبد الله بن عباس، الذي تفرغ لبناء المرجعية المعرفية للأجيال، محصناً عقل الأمة من الانحراف.
- إن هذا التوزيع الوظيفي لم يكن عفويًا، بل كان نتاج رؤية شرعية تعتبر أن 'إتقان التخصص' هو الوسيلة المثلى لحماية بيضة الدين، وأن الفرد محاسبٌ على ثغره الذي وُضع فيه (1). وقد تعمق هذا المعنى بغرس نبوي مباشر، حيث رُبط الإتقان بحمبة الله سبحانه، امتثالاً لقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُجِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُثَبِّتَهُ» (2). وبذلك تحولت كل مهنة وتخصص في ذلك العصر إلى مرابطة تحمي جانباً من جوانب الحصن الإسلامي، مما أوجد دولة مؤسساتية متكاملة الأركان.

2. أثر التربية التراكمية (من دار الأرقم إلى المدينة): يوضح البحث بجلاء أن تلك الشخصيات الفذة التي أدارت الدولة وبنّت الحضارة لم تظهر من فراغ أو بمحض الصدفة التاريخية، بل كانت نتاج مسار صناعة نخبوي طويل ودقيق، بدأ في أروقة دار الأرقم بن أبي الأرقم في مكة؛ حيث مُنح البناء التربوي والروحي الأولوية المطلقة على أي بناء تنظيمي أو عسكري في تلك المرحلة التأسيسية. فقد كانت دار الأرقم تمثل المختبر الإيماني الأول الذي تم فيه صياغة عقول وقلوب الصحابة بعيداً عن ضجيج الجاهلية، مما أوجد نخبة تمتلك صلابة نفسية وتجرداً كاملاً للوحي، وجعلهم أهلاً لحمل أمانة الاستخلاف وإدارة شؤون الدولة لاحقاً بصورة أخلاقية فريدة (3).

إن هذا العمق التربوي التراكمي هو الذي شكّل صمام الأمان الذي حمى الصحابة من 'فتنة التمكين' وبريق السلطة؛ فعندما فُتحت لهم كنوز الأكاسرة والسيادة على الأمم، دخلوا ميادين الحكم والإدارة وهم يمتلكون (حصانة داخلية) ويقظة ضمير تمنعهم من الانحراف خلف حظوظ النفس أو الاستبداد بالرأي. وهذا ما أشار إليه ابن حجر العسقلاني في وصفه لهذا الجيل بأن تمكينهم لم يغير من حالهم في الزهد والعدل، لأنّ تربيتهم الأولى غلبت حظوظهم المتأخرة (4).

إن التمكين الذي نالوه في المدينة لم يكن معجزة غيبية منفصلة عن الأسباب، بل كان ثمرة لمنهج استثمار في (صناعة الإنسان) بكل أبعاده (الروحية، والعقلية، والعملية) ليكون قادراً على بناء

(1) ابن القيم، الطرق الحكيمة، ص154-156.

(2) أخرجه الطبراني في الأوسط: 897، وحسنه الألباني في الصحيحة: 1113.

(3) المباركتوري، الرحيق المختوم، ص72-74.

(4) ابن حجر، فتح الباري، ج7، ص4.

حضارةً مستقرة. والشاهد التاريخي الأبرز يتجلى في شخصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فالمسؤول الذي برع في (تغر الإدارة) والتنظيم العبقري للدولة، هو نفسه الذي تم بناؤه إيمانياً في مكة على معاني الصبر، والثبات، والتجرد للحق.

وهنا نصل إلى حقيقة (تكامل الشخصية) في منهج خير القرون؛ حيث لم يجد التاريخ انقساماً بين رجال الدولة ورجال العبادة، بل كان النموذج المنهجي يقدم (المؤمن المحترف) الذي يرى في إتقانه لغره التقني أو الإداري عبادةً وقريةً لا تقل شأنًا عن عبادة المحراب. هذا التكامل الفريد هو ما يفسر التفوق الحضاري السريع لهذا الجيل؛ إذ استطاعوا في زمن قياسي بناء حضارة استثنائية جمعت بدقة متناهية بين طهر الوحي وإتقان الإدارة، محققين بذلك التوازن الذي عجزت عنه كثير من الحضارات المادية الصرفة.

ويمكن للقارئ المعاصر أن يلحظ بوضوح أن هذه المرتكزات المنهجية لا تنتمي إلى الماضي فحسب، بل تمتلك قابلية عالية للتنزيل على الواقع المعاصر. ففي زمن تتعرض فيه المجتمعات الإسلامية لحالة من التشتت الفكري وضعف الانضباط المنهجي، تصبح المركزية المعرفية للوحي إطاراً مرجعياً يعيد ضبط العلاقة بين النص والواقع، ويمنع الانجراف وراء التأويلات المنفلتة التي تفصل النصوص عن مقاصدها الكلية. كما أن مفهوم حماية بيضة الدين يمكن أن يتجلى اليوم في حماية الهوية القيمة للمجتمعات الإسلامية في ظل الضغوط الثقافية والاقتصادية العالمية، من خلال بناء مؤسسات تعليمية وإعلامية تحافظ على الثوابت وتستثمر في تطوير أدواتها المعاصرة. أما مفهوم الثغر التخصصي فيمثل أحد أهم مفاتيح النهضة الحديثة؛ إذ لم تعد حماية الأمة مقتصرة على ميادين القتال، بل تمتد لتشمل ميادين المعرفة والاقتصاد والتقنية، وهو ما يؤكد عدد من المفكرين المعاصرين الذين يرون أن نهضة المجتمعات الإسلامية مرهونة بقدرتها على تحويل القيم الدينية إلى قوة إنتاجية في مجالات العلم والعمل (1).

(1) ابن نبي، شروط النهضة، ص54.

المبحث الثاني: دراسة تحليلية للجوانب المنهجية الموجهة لجيل خير القرون

تمهيد: بعد أن بسطنا المرتكزات الكلية التي شكلت الوعي العام في حقبة خير القرون، يقتضي النظر الأكاديمي الانتقال من الكليات إلى الجزئيات المنهجية التي وجهت حركة المجتمع والدولة في ذلك العصر. سنقوم في هذا المبحث بتحليل أربعة جوانب محورية، تمثل القواعد الإجرائية التي اعتمدها الرعيل الأول في التعامل مع الأزمات، والاجتهادات، وإدارة الشأن العام، مع محاولة تليل كل جانب وفق مقتضيات السياسة الشرعية، ويؤصل الإمام أحمد بن حنبل لضرورة هذا الانتقال والالتزام بمنهجية الرعيل الأول بقوله: «أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والافتداء بهم»⁽¹⁾. وهذا يؤكد أن دراسة جزئياتهم المنهجية هي دراسة لأصل من أصول الاستقامة في الفهم والتطبيق.

المطلب الأول: مفهوم السلفية كمنهجية للفهم (الضبط المعياري للاستدلال)

يُعد مصطلح السلفية في سياق خير القرون مصطلحاً منهجياً قبل أن يكون توصيفاً زمنياً. ولتوضيح هذا الجانب للقارئ غير المختص، يمكننا تفكيكه وفق الآتي:

1. تحرير المفهوم: السلفية في جوهرها تعني الالتزام بطريقة فهم الصحابة للنص الشرعي. إن الإشكالية التي يعالجها هذا الجانب أن النصوص قد تُفهم بطرق متعددة، وهنا يأتي دور جيل خير القرون ليكون هو المعيار الضابط. ففهمهم ليس مجرد رأي تاريخي، بل هو التطبيق الذي أقره الوحي أو سكت عنه، مما يجعله آمناً من الانحرافات التأويلية التي قد تطرأ في عصور متأخرة، ويُعد مفهوم 'السلفية' في حقبة خير القرون بمثابة (الضبط المعياري) الذي يحمي النص من الانحرافات التأويلية؛ إذ لم تكن المنهجية تقوم على مجرد ترديد الألفاظ، بل على استيعاب 'طريقة الاستنباط' التي أقرها الوحي⁽²⁾. فالسلفية هنا هي 'أداة استدلال' تمنع اجتزاء النصوص من سياقاتها، وتضع حداً فاصلاً بين (الاجتهاد المنضبط) و(السيولة التأويلية) التي قد تدعي الاستناد للنص وهي تضاد مقاصده. لذا، فإن العودة لفهم السلف تُمثل استعادة لـ 'الأصل الموثوق' في الفهم، حيث كان جيل الصحابة يمتلك الحصانة العلمية التي تفرق بين مرادات الوحي وبين الأهواء البشرية المغلفة بلبوس النص⁽³⁾. لقد كان جيل الصحابة يستشعر عظم الأمانة في الحفاظ على نقاء المنهج، خاصة مع وصية

(1) ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، ج1، ص241.

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج13، ص361.

(3) الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص115-117.

النبي ﷺ بضرورة العودة لهديه وهدى خلفائه عند ظهور الاختلاف، حيث قال: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّدِينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»⁽¹⁾.

2. نموذج الانحراف المنهجي (الخوارج): يبرز فكر الخوارج كأول انحراف عن (فهم الجيل) لصالح (الاجتهاد المنفلت): حيث اعتمدوا الاجتزاء النصي بظواهر النصوص دون ردها إلى مقاصدها، ورفعوا شعار لا حكم إلا لله كلمة حق أريد بها باطل، وهو ما وصفه النبي ﷺ بقوله: «يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَأُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ»⁽²⁾.

وتجلت السلفية كمنهجية مواجهة واعتصام في 'مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج': حيث لم يكن الخلاف معهم على إثبات النصوص، بل على (أدوات فهمها) وكيفية تنزيلها. فقد ذهب إليهم ابن عباس في حروراء، ووضع القاعدة الذهبية في الضبط المعياري بقوله لهم: 'جئتكم من عند أصحاب النبي ﷺ.. وليس فيكم منهم أحد'⁽³⁾. وهذا الاحتجاج بـ (خلو الطائفة من الصحابة) يؤصل لكون الجماعة المنحرفة هي التي تستبد بفهمها بعيداً عن الجيل الذي عاين التنزيل، مما أدى إلى سقوطهم في فخ 'الاجتزاء النصي' وإهمال المقاصد الكلية⁽⁴⁾.

3. الرد والربط بالواقع: تجلت السلفية كمنهجية مواجهة في مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما لهم، حين قال: «جئتكم من عند أصحاب النبي ﷺ.. وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله منكم»⁽⁵⁾. وهذا يثبت أن غياب البوصلة المنهجية هو الذي أدى لظهور جماعات الغلو والتكفير في واقعنا المعاصر، والتي تمثل امتداداً تاريخياً لهذا الانحراف عن فهم الصحابة.

4. أهم مقتضيات اتباع السلف الصالح: لا يقتصر الاتباع على المظاهر، بل يمتد ليشمل أدوات التفكير لديهم؛ ومنها تقديم النقل على العقل عند التعارض المتهوم، والجمع بين الثبات على الأصول والمرونة في الوسائل. والشاهد من السلسلة هو أن الصحابة كانوا يتحركون بمرجعية واحدة، فإذا اختلفوا في مسألة فرعية، ردهم الدليل إلى أصل واحد، وهو ما حفظ للأمة وحدتها المنهجية في ظل تباين الاجتهادات البشرية.

(1) أخرجه أبو داود في سننه، ج 4، ص 201، رقم (4607). وقال: حسن صحيح.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدنين بعد إقامة الحجة عليهم، ج9، ص16، حديث رقم: 6930.

(3) عبد الرزاق الصنعاني، المصنف، ج10، ص150.

(4) الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص115.

(5) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج2، ص922.

5. معالجة مغالطات الواقع: يصحح هذا البحث مغالطة معاصرة ترى في السلفية جموداً على الماضي أو انغلاقاً عن منجزات العصر. والحقيقة الأكاديمية المستخلصة من سيرتهم تؤكد أنهم كانوا أكثر الناس انفتاحاً على المصالح المرسله (كما في تدوين الدواوين) ما لم تصادم نصاً ثابتاً، مما يعني أن السلفية منهج حركي يستوعب الزمان والمكان بشرط انضباط أصل الفهم. واتسمت السلفية في عصر خير القرون بـ 'الشمول المنهجي' الذي يزاوج بين حرفية النص وروح المقصد، بعيداً عن الجمود الظاهري أو السيولة التأويلية؛ إذ كان الصحابة أعمق الناس نظراً في مآلات الأفعال ورعاية المصالح المرسله التي لم يصادمها نص⁽¹⁾. ويظهر هذا الجلاء في تقديمهم 'روح الشريعة' عند تنزيل الأحكام على الوقائع المتغيرة، إدراكاً منهم أن الشريعة مبناهما على تحصيل المصالح وتكميلها⁽²⁾. لذا، فإن منهج السلف لم يكن مغلقاً عن مستجدات العصر، بل كان يمتلك أدوات 'الاجتهاد المقاصدي' التي تسمح باستيعاب المتغيرات الزمانية والمكانية، بشرط انضوائها تحت كليات الدين وثوابته، مما جعل من فهمهم نموذجاً حركياً قادراً على قيادة المجتمعات في أحلك الظروف وأعقدها. إن الممارسة العملية للسلفية في خير القرون لم تكن تلغي الاجتهاد، بل تضبطه. والشاهد هو أن الصحابة عند تنازعهم في القضايا المستجدة، كان المعيار المنهجي لديهم هو البحث عن (فهم النبي ﷺ) للمقصد الشرعي، وليس مجرد الرأي المجرد. هذا التجريد للاتباع هو ما جعل السلفية صمام أمان يمنع تفرق الأمة إلى شيع وأحزاب بمجرد غياب القائد، مما يثبت أنها منهجية استدلال عابرة للزمان.

المطلب الثاني: السياسة الشرعية وإدارة الشأن العام (فقه الموازنات):

تمثل السياسة الشرعية في عهد خير القرون ذروة النضج في إدارة الدولة الإسلامية الناشئة، وهي تقوم على رعاية شؤون الناس بما يصلحهم ويوافق شرع الله.

1. السياسة كأداة لحماية المقاصد: لم تكن السياسة لدى الصحابة مجرد صراع على السلطة، بل كانت تكليفاً لحماية المقاصد الضرورية (الدين، النفس، العقل، النسل، المال). ومن الشواهد التي يحللها البحث هنا هو كيفية إدارة الأزمات الكبرى، حيث كانت القرارات تُبنى على ميزان المصالح والمفاسد.

2. النموذج التطبيقي (قتال أهل الردة): يعد قرار قتال أهل الردة تطبيقاً رصيناً للسياسة الشرعية؛ فعلى الرغم من وجود أصوات نادى بالمهادنة لتجنب تشتت القوى العسكرية، إلا أن الرؤية السياسية العميقة للخليفة أبي بكر أدركت أن المفسدة المترتبة على ترك شعيبة الزكاة أعظم بكثير من

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج3، ص11.

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج20، ص48.

مفسدة الحرب؛ لأنها تمس هوية الدولة وجوهر الدين. وتُستحضر هذه الواقعة هنا من زاوية مختلفة عن الموضوع السابق في البحث؛ إذ لا يُقصد بها بيان حماية بيضة الدين فحسب، بل إبراز تطبيق فقه الموازنات في السياسة الشرعية، حيث قدّم الخليفة أبو بكر رضي الله عنه حفظ أصل التشريع على مفسدة التفريق العسكري. هذا النوع من الترجيح بين المفسد هو ما صاغ القواعد الذهبية للسياسة الشرعية التي لا تزال تُدرس في كليات الحقوق والشريعة حتى اليوم، وهذا المبدأ هو ما قرره ابن تيمية بقوله: «إنّ السياسة الشرعية مبناه على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفسد وتقليلها، وأنها لا تخرج عن حكم الله ورسوله»⁽¹⁾. ومن هنا يتضح أن صرامة الصديق كانت وسيلة لتحقيق المصلحة العليا.

3. الاجتهادات العميرية وذروة النضج: تُمثل الاجتهادات العميرية ذروة النضج في السياسة الشرعية؛ حيث جمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بين (حرفية النص) و(روح المقصد) بما يحقق مصلحة الأمة. ومن أهم شواهد هذه الاجتهادات:

- الابتكار الإداري (تدوين الدواوين): استثمر عمر رضي الله عنه في النظم الإدارية المعاصرة لعصره واستعار نظام الدواوين والبريد من الفرس والروم، وقام بصبغها بصبغة شرعية تخدم مصالح المسلمين وتنظم عطاءهم، مما يؤصل لجواز الاستفادة من تجارب الآخرين ما لم تصادم نصاً⁽²⁾. إنّ هذا الابتكار الإداري يؤصل للقاعدة المنهجية التي تفرق بين (الدين) كعقيدة وتشريع ثابت، وبين (الوسيلة الإدارية) كأداة متغيرة لخدمة المقاصد؛ فالدواوين كانت وسيلة لضبط 'بيت المال' ومنع المحسوبية وضمان وصول الحقوق لأهلها⁽³⁾.

- فقه تغير الحكم بتغير المصلحة (سهم المؤلفه قلوبهم): تجلت عبقرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فهم علل الأحكام من خلال واقعة سهم المؤلفه قلوبهم؛ فبعد وفاة النبي ﷺ، جاء عيينة بن حصن والأقرع بن حابس إلى أبي بكر يطلبان أرضاً، فكتب لهما بها، فمرا على عمر ليشهداه، فمزق عمر الكتاب وقال: هذا شيء كان رسول الله ﷺ يعطيكمما ليتألفكما، واليوم قد أعز الله الإسلام وأغنى عنكما. إنّ هذا الموقف لم يكن افتتاً على النص القرآني، بل كان إدراكاً منهجياً بأنّ الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً⁽⁴⁾؛ فلما قويت الدولة وانتفت علة (الضعف والحاجة للتأليف)، وقف العمل بالحكم مؤقتاً لانتفاء سببه، مما يبرهن على أنّ السياسة الشرعية لجبل خير

(1) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ج1، ص14.

(2) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص251.

(3) ابن خلدون، المقدمة، ج1، ص242-244.

(4) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج5، ص528.

القرون كانت تتعامل مع النص برؤية مقاصدية ثابتة تفرق بين التشريع الثابت وبين التطبيق المرتبط بطرف زمني معين⁽¹⁾، وهو ما يؤكد أن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا، فإذا انتفت العلة انتفى الحكم أو تغير تطبيقه، وهو من القواعد الأصولية المتفق عليها⁽²⁾.

• الاجتهاد المقاصدي في إدارة الموارد (أرض السواد) : وتجلت عبقرية السياسة الشرعية في عهد الفاروق في 'فقه النظر للمآلات'، وبرز ذلك بوضوح في قضية 'أرض السواد' بالعراق؛ حيث وازن عمر رضي الله عنه بين ظاهر النصوص في تقسيم الغنائم وبين المصلحة العليا للدولة وحقوق الأجيال القادمة⁽³⁾. ففرض تقسيم الأراضي على المقاتلين لئلا تتركز الثروة في يد فئة محدودة، ولضمان وجود 'خراج' دائم يمول الثغور والرواتب والخدمات العامة، مؤصلاً بذلك لمفهوم 'الملكية العامة' للموارد الاستراتيجية التي تخدم مجموع الأمة⁽⁴⁾. إن هذا الاجتهاد لم يكن تجاوزاً للنص، بل كان غوصاً في مقصده البعيد لتحقيق العدالة المستدامة، مما جعل من الدولة كياناً مؤسسياً يمتلك رؤية اقتصادية بعيدة المدى تتجاوز المكاسب اللحظية.

• فقه الضرورة وإدارة الأزمات الاقتصادية (عام الرمادة) : وتجلت أسمى معاني العدالة التشريعية في 'فقه الأزمات' عند الفاروق عمر رضي الله عنه خلال 'عام الرمادة'؛ حيث أوقف تنفيذ حد السرقة لوجود شبهة المجاعة العامة، استناداً للقاعدة النبوية: «ادْرؤوا الحدود بالشبهات»⁽⁵⁾. إن هذا الاجتهاد العمري يبرهن على أن النص الشرعي لا يُطبق بمعزل عن سياقه الواقعي، فالمجاعة ترفع ركن الاختيار وتوجد شبهة الاضطرار التي تدرأ الحد. وبذلك، أرست منهجية خير القرون قاعدةً سياسيةً واجتماعيةً مفادها أن الدولة لا يحق لها إقامة العقوبات الزاجرة إلا بعد استنفاد واجباتها في توفير حد الكفاف وصيانة الأنفس من الهلاك⁽⁶⁾. تجلت عبقرية عمر المنهجية في عام الرمادة حين أوقف تنفيذ حد السرقة لوجود شبهة القوية وهي (المجاعة)، تغليباً لمقصد حفظ النفوس على إجراءات

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج3، ص11-12.

(2) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج3، ص11.

(3) أبو يوسف، الخراج، ص14.

(4) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص251.

(5) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج3، ص11.

(6) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ص84-86.

القضاء الظاهرة في حال الضرورة⁽¹⁾، ويُعد هذا من تطبيق قاعدة درء الحدود بالشبهات، وهي قاعدة أصولية تُفيد أن العقوبات تُرفع عند وجود شبهة مؤثرة⁽²⁾.

• خلاصة السياسة الشرعية: لا تقتصر السياسة الشرعية على الجانب الدفاعي، بل تمتد لتنظيم حياة الناس بما يحقق مقاصد الشريعة في (حفظ المال والعقل). والشاهد هنا هو اجتهادات كبار الصحابة في تنظيم الدواوين، حيث استعاروا نظماً إدارية من حضارات أخرى وصبغوها بصبغة شرعية يحقق المصلحة العامة للمسلمين دون الإخلال بالأصول. هذا الموقف يشرح لغير المختص أن السياسة الشرعية هي فن (تحصيل المصالح وتكميلها) و(تعطيل المفسد وتقليلها).

وتكشف هذه النماذج التطبيقية عن أن التجربة السياسية في عصر الخلفاء الراشدين تضمنت مبادئ قريبة مما يُعرف في الأدبيات المعاصرة بمفهوم الحوكمة الرشيدة، حيث يجتمع الالتزام بالقيم المرجعية مع الكفاءة الإدارية في إدارة الموارد العامة. وقد أشار عدد من الباحثين في الدراسات الإسلامية المعاصرة إلى أن كثيراً من مبادئ الإدارة العامة الحديثة، مثل الشفافية والمساءلة وتحقيق المصلحة العامة، يمكن العثور على جذورها التطبيقية في التجربة السياسية المبكرة للدولة الإسلامية⁽³⁾.

المطلب الثالث: المرونة الإصلاحية وفقه المراحل (تطبيقات من صلح الحديبية):

تعد المرونة في منهج خير القرون قمة النضج القيادي والتربوي، وهي لا تعني بأي حال من الأحوال التنازل عن الثوابت، بل هي حكمة المسير نحو الأهداف الكبرى عبر استيعاب المتغيرات الواقعية.

1. صلح الحديبية والفتح الاستراتيجي: تجلت 'المرونة الإصلاحية' في أبعث صورها خلال أحداث 'صلح الحديبية'، حيث قدم النبي ﷺ نموذجاً فذاً في تقديم المصالح الاستراتيجية بعيدة المدى على المكاسب الرمزية العاجلة⁽⁴⁾. إن قبول الشروط التي رآها البعض 'دنية' في الدين لم يكن ضعفاً، بل كان (فتحاً مبنياً على فقه المآلات)؛ إذ أدرك النبي ﷺ أن تحويل الصراع من الميدان العسكري إلى الميدان الفكري والدعوي سيحقق اختراقاً في عمق المجتمع القرشي لا تحققه السيوف. فقبول النبي ﷺ بمسح وصف رسول الله وكتابة محمد بن عبد الله بناءً على اعتراض قريش، وقبوله بشرط إعادة من جاء مسلماً إلى مكة، كان في ظاهره دنية كما رآه بعض الصحابة، لكنه في الحقيقة كان فتحاً مبيناً. ويُعد هذا من اعتبار المآلات في الاجتهاد، حيث يُحكم على الفعل بما يؤول إليه

(1) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ص 84.

(2) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج 2، ص 10.

(3) Hallaq, Wael B. (2013). The Impossible State: Islam, Politics, and Modernity's Moral Predicament.

(4) ابن القيم، زاد المعاد، ج 3، ص 261.

من نتائج، لا بمجرد صورته الظاهرة⁽¹⁾. لقد أراد النبي ﷺ من هذه المرونة تحويل الصراع من مواجهة عسكرية استنزافية إلى هدنة سياسية تتيح نشر الدعوة بالكلمة والحجة، وهو ما تحقق بالفعل؛ حيث تضاغت أعداد المسلمين في سنتي الصلح ما لم تتضاعف في سنوات القتال. وبذلك، أرست الحديبية قاعدة 'المرونة في الوسائل' للوصول إلى 'ثبات الأصول'، مؤصلةً لضرورة امتلاك القائد الشجاعة لاتخاذ قرارات تهدئة تضمن بقاء الكيان واستمرارية الدعوة في مراحل الضعف أو التكافؤ، وهو ما مهد الطريق لفتح مكة لاحقاً دون إراقة دماء⁽²⁾. وتتجلى المرونة في أعلى صورها عندما أكد لعمر بن الخطاب رضي الله عنه أن هذا المسار هو وحي مؤيد بالنصر: «إني رسولُ الله، ولستُ أعصيه، وهو ناصري»⁽³⁾.

2. تأصيل مفهوم المرونة وفقه المراحل: إن المتأمل في مسيرة العهد النبوي يجد أن الإصلاح لم يكن يسير على وتيرة واحدة جامدة، بل كان يراعي فقه المراحل؛ أي إدراك أن لكل مرحلة زمنية متطلباتها وقدراتها. فالمرونة هنا هي القدرة على الانحناء أمام العاصفة أو قبول مكاسب جزئية في سبيل دفع مفسد كلية، وهو ما يتطلب تجرداً عالياً من حظوظ النفس وتغليباً لمصلحة الدين العليا. وفي تحليل عبقرية هذا الصلح، يذكر ابن القيم: «أنَّ في صلح الحديبية من الفقه ما لا تستوعبه المجلدات؛ إذ فيه دليلٌ على أنَّ الإمامَ إذا رأى في مهادنة العدوِّ مصلحةً للمسلمينَ فَعَل، وإن كان في ظاهرها ضيماً»⁽⁴⁾.

وارتبطت المرونة الإصلاحية لجيل خير القرون بـ 'فقه التدرج والمراحل'، وهو إدراك عميق بأن تنزيل الأحكام وتغيير الواقع يتطلب موازنة بين (النص) و(القدرة على الامتثال). وقد استلهم الصحابة رضي الله عنهم هذه المنهجية من التدرج النبوي في بناء المجتمع، فأرسوا قاعدة أن 'ما لا يُدرك كله لا يُترك جله'⁽⁵⁾، وأن الحكمة تقتضي أحياناً السير في دروب الإصلاح الجزئي تأمينا للمسار الاستراتيجي⁽⁶⁾. إن هذا الفقه يحمي الأمة من الاندفاع العاطفي الذي قد يؤدي إلى الصدام غير المتكافئ أو ضياع المكتسبات المتحققة، مؤصلاً لضرورة مراعاة 'فقه الموازنات' بين المصالح والمفاسد في كل مرحلة

(1) الشاطبي، الموافقات، ج5، ص177.

(2) ابن هشام، السيرة النبوية، ج3، ص321.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ج2، ص978، حديث رقم (2731)

(4) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، ج3، ص261.

(5) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص178

(6) الشاطبي، الموافقات، ج2، ص93-95.

زمنية؛ فالثبات يكون على (الغايات والمنطلقات)، أما (الوسائل والمراحل) فهي خاضعة لقوانين التدرج والتمكين التي قررها الوحي⁽¹⁾.

المطلب الرابع: منهجية اتخاذ القرارات في الأزمنة الصعبة (بين الحسم والمشورة):

يمثل هذا الجانب العصب العملي لإدارة الدولة والمجتمع في خير القرون، حيث كانت القرارات المصيرية تُبنى على تمازج فريد بين اليقين بالوحي والاجتهاد البشري المحكم.

1. الشورى كمنظومة لإنتاج القرار الرشيد: تجلت عبقرية الإدارة في خير القرون في تحويل 'الشورى' من مجرد قيمة أخلاقية إلى (منظومة مؤسسية) لاتخاذ القرار؛ إذ اعتمدت القيادة مبدأ 'تلقیح العقول' في المعضلات الكبرى التي تواجه الأمة. فلم يكن القرار ينفرد به رأس الدولة، بل كان يُعرض على 'أهل الحل والعقد' لاستنطاق وجوه المصلحة وفحص المآلات الشرعية والواقعية⁽²⁾. وهذا المنهج هو الذي أوجد حالة من 'الرضا العام' والتماسك خلف القرارات المصيرية، مثل قرار (جمع القرآن الكريم) أو (تدوين الدواوين)؛ حيث تحولت الشورى إلى أداة لتقليل نسبة الخطأ البشري وضمان انضواء القرارات تحت كليات الشريعة ومقاصدها، مما جعل الدولة تعمل كـ 'عقل جمعي' واحد يواجه التحديات برؤية مشتركة⁽³⁾.

2. ثنائية الوحي والشورى: في زمن الأزمات التي لا نص قاطع فيها، كان المنهج المتبع هو الشورى الموسعة. والهدف من ذلك ليس مجرد تطييب الخواطر، بل هو استقراغ الوسع في جمع المعلومات والآراء لتقليل نسبة الخطأ. فالقرار في خير القرون لم يكن قراراً فردياً استبدادياً، بل كان نتاج عقل جمعي يتحمل الجميع مسؤوليته، ولم تكن الشورى في خير القرون مجرد خياراً شكلياً، بل كانت أصلاً شرعياً واجباً امتثالاً للتوجيه الرباني في قوله تعالى: {وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ} (الشورى: 38) أو {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ} (آل عمران: 159)، لتكون القرارات نتاج عقل جمعي يقلل احتمالية الخطأ ويحقق البركة في التنفيذ.

3. تطبيقات عملية من عهد الصديق (الحسم القيادي): يبرز البحث هنا قرار الخليفة أبي بكر في إنفاذ جيش أسامة وقرار قتال المرتدين. هذه القرارات اتخذت في أزمنة صعبة كانت فيها المدينة مهددة بالزوال. وهنا تظهر منهجية (الحزم في موضع الحزم)؛ فعندما يتعلق الأمر بأصل الدين واتباع أمر نبوي صريح، ينتهي دور الشورى ويبدأ دور الحسم القيادي. لقد وازن الصديق بين هيبة الدولة

(1) ابن تيمية، الصارم المسلول، ج2، ص412-414.

(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج4، ص249.

(3) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص282.

التي تتطلب إنفاذ البعوث النبوية، وبين الواقع الأمني المرير، فكان قراره هو المحافظة على رمزية الدولة وقوتها، مما ألقى الرعب في قلوب المتربصين بالمدينة. إن تحليل هذه المنهجية يكشف أن اتخاذ القرار في أوقات الأزمات يتطلب جمعاً بين النظر المقاصدي وبين الثبات المبدئي، وهذا التمازج بين الشورى والتخصص هو ما أشار إليه العلامة الطاهر بن عاشور بقوله: «إن الشورى التي أمر الله بها هي استشارة أهل الحل والعقد، وهم أهل الخبرة بالحوادث والنظر في المصالح»⁽¹⁾.

ومن ملامح المنهجية في اتخاذ القرار أن الشورى كانت تُبنى على (التخصص)؛ ففي القضايا العسكرية كان يُقدم قول أهل الخبرة بالحروب، وفي القضايا المالية كان يُرجع لأهل الدراية بالدواوين. هذا (التوزيع الوظيفي) في صناعة القرار يمنع الارتجال ويضمن أن يكون الحسم القيادي مبنياً على تصورات واقعية دقيقة، مما يربط بين (البركة الإيمانية للشورى) و(الدقة العلمية للتخصص). وإذا كانت الشورى هي الأصل في الاستطلاع، فإن 'الحسم القيادي' هو الضمانة لحماية الثوابت في لحظات الانكسار؛ ويتجلى ذلك بوضوح تاريخي في قرار أبي بكر الصديق رضي الله عنه بـ (قتال أهل الردة). فعلى الرغم من مراجعة كبار الصحابة له في البداية رغبة في التألف، إلا أن الصديق أدرك بحسه المنهجي أن المسألة ليست سياسية عابرة، بل هي 'لثم في بيضة الدين' واختبار لهيبة النص⁽²⁾. فكان قوله الشهير: 'والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه'، تأصيلاً لقاعدة أن المبادئ الكبرى لا تخضع للمساومة الجماعية إذا كان في ذلك ضياع للأصل الشرعي⁽³⁾. إن هذا الحسم هو الذي حفظ وحدة الأمة من التفتت، وأثبت أن القائد الملمم هو من يمتلك الرؤية لإنقاذ المنهج في الوقت الذي قد تتردد فيه العقول تحت وطأة الأزمة، مما حول 'الشورى' لاحقاً إلى إجماع سكوّتي أقرّ صحة هذا المسار السيادي.

(1) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص124.

(2) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص225.

(3) ابن كثير، البداية والنهاية، ج6، ص311.

المبحث الثالث: الرؤية التنزيلية: إسقاط المفاهيم المركزية على الواقع المعاصر

تمهيد : إن القيمة الحقيقية للبحث التاريخي الأكاديمي تكمن في قدرته على تفعيل النتائج وتحويلها من نصوص صامتة إلى رؤى حركية تعالج إشكالات الحاضر. وبعد أن حللنا المرتكزات والجوانب المنهجية لجيل خير القرون، يخصص هذا المبحث مساحةً لرسم خارطة طريق تنزيلية، توضح للقارئ كيف يمكن لهذه المفاهيم أن تتحول إلى حلول وقواعد عمل في واقعنا المعاصر المليء بالتحديات.

المطلب الأول: استعادة البوصلة المنهجية في مواجهة التشتت الفكري وسيولة التأويل:

تعد السلفية المنهجية التي شرحناها سابقاً هي الترياق الأنجع لحالة التيه الفكري المعاصر.

1. تنزيل مفهوم معيارية الفهم: يعاني الواقع المعاصر من سيولة في التأويل، حيث تُفسر النصوص الشرعية وفقاً للأهواء أو الضغوط السياسية والاجتماعية. وهنا يُنزل البحث مفهوم اتباع السلف كأداة ضبط؛ فالزمانا بفهم الصحابة ليس انفلاقاً، بل هو تثبيت للمسطرة التي نقيس بها الانحراف. فعندما نُشكل الوعي المعاصر على أن فهم الجيل الأول هو المرجع عند الاختلاف، نحن بذلك نحمي المجتمعات من التطرف يميناً أو التحلل يساراً. إن الإسقاط العملي لمعيارية الفهم يقتضي استعادة (الثقة بالمنهج)؛ فالمجتمع المعاصر الذي يعيش في دوامة التحولات القيمية يحتاج إلى مرجعية صلبة لا تتغير بتغير موازين القوى المادية. التنزيل هنا يعني أن الاستناد إلى فهم خير القرون ليس عودةً للماضي، بل هو استحضاراً لنموذج استطاع أن يبني حضارةً عالمية في أقل من ثلاثة عقود، مما يثبت نجاعة هذا المنطق الاستدلالي في ترتيب الأولويات وحسم النزاعات الفكرية الكبرى.

2. الربط بين الثبات والمرونة: من أعظم ما يُنزل من حياة الصحابة على واقعنا هو قدرتهم على التمييز بين الدين والوسيلة. فالتنزيل التفصيلي لهذا المفهوم يعني أن المسلمين في عصرنا يتمسكون بالقيم الأخلاقية والتشريعية الثابتة، ولكننا نملك كامل الشجاعة الأكاديمية والعملية في تطوير الوسائل التقنية والإدارية، تماماً كما طور عمر بن الخطاب الدواوين وهي وسيلة إدارية لم تكن معهودة، لكنها خدمت مقصداً شرعياً ثابتاً.

المطلب الثاني: فقه إدارة الثغور في البناء الحضاري والتخصصي المعاصر:

إن مفهوم الصناعة الشمولية الذي ميز جيل خير القرون هو ما نحتاجه اليوم لإعادة بناء الأمة من الداخل.

1. تنزيل مفهوم الثغر الشامل: في واقعنا الحديث، يظن البعض أن خدمة الدين محصورة في الوعظ أو العلم الشرعي فقط. ولكن باستقراء سيرة الرعيل الأول، نجد أن كل مجال نافع للمسلمين هو ثغر شرعي. فالمتخصص في العلوم التقنية، أو الطب، أو الهندسة، أو الإدارة، إذا استصحب نية حماية بيضة الإسلام وتقوية الأمة، فهو في حقيقته امتداد لخالد بن الوليد في ثغره العسكري، أو لزيد بن ثابت في ثغره العلمي.

2. أثر الإتيان كقيمة إيمانية: التنزيل العملي هنا يقتضي أن يكون الإتيان المهني جزءاً لا يتجزأ من الدين. فالصحابي لم يكن يقبل بأنصاف الحلول في إدارته للأزمات، وكذلك يجب أن يكون المسلم المعاصر؛ فالنجاح في التخصص الدنيوي هو جزء من الصناعة الشمولية التي ترفع من شأن الأمة وتجعلها في مصاف الدول القوية والمستقلة بقرارها. إن التنزيل المعاصر لهذا المفهوم يقتضي بناء القوة الحضارية بمفهومها الشامل؛ فالأمة القوية علمياً واقتصادياً هي الأقدر على حماية مكتسباتها، استجابة للمبدأ النبوي: <<المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خيرٍ>>⁽¹⁾. إن الإتيان في كل ثغر تخصصي هو جزء أصيل من مفهوم القوة الشاملة التي أمر الله بها في قوله: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} (الأنفال: 60)؛ فالقوة اليوم لا تنحصر في السلاح فحسب، بل تمتد لتشمل القوة العلمية، والتقنية، والاقتصادية.

وعليه، فإنَّ فقه الثغور المعاصر يوجب كسر الفصل الموهوم بين (العبادة) و(العمران). الإسقاط التفصيلي لهذا المفهوم يحول التميز في العلوم الحديثة -كالتكنولوجيا والابتكار والبحث الأكاديمي- إلى (ضرورة شرعية) وواجب وقت. إنَّ الأمة التي تكتفي بالاستهلاك هي أمة مكشوفة الثغور، والعودة لروح خير القرون تعني بناء الإنسان الذي يرى في تفوقه المهني أداة لسيادة دينه وحماية مجتمعه، تماماً كما كان الصحابة يرون في تخصصاتهم المختلفة وسائل لتمكين الإسلام. إن استعادة روح خير القرون في (إدارة الثغور) تتوافق مع ما يطرحه الفكر الإصلاحي من أن: «النهضة لا تقوم بالوعظ الجميل وحده، بل بتوجيه القوة الإنسانية نحو الإنتاج والإتيان»⁽²⁾. فكل صاحب تخصص اليوم هو مرابط يحمي ثغراً من ثغور الأمة.

(1) مسلم، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتقويض المقادير لله، ج 4، ص 2052، رقم (2664)

(2) مالك بن نبي، شروط النهضة، ص 54.

المطلب الثالث: تطبيقات فقه الأزمات والمرونة الاستراتيجية في معالجة إشكالات الواقع:

يمكن للمؤسسات والمجتمعات المعاصرة استلهام فقه الأزمات الذي تجلى في التجربة الراشدية، ولا سيما في مواقف أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، بوصفه نموذجاً عملياً يجمع بين الثبات على الأصول والمرونة في الوسائل عند مواجهة الضغوط والتحويلات الكبرى.

وعلى مستوى التطبيقات المعاصرة، يمكن تنزيل فقه الأزمات الراشدي في ثلاثة مجالات رئيسية:

1. إدارة الكوارث والأزمات الإنسانية: وذلك بتقديم مقصد حفظ النفس وضمن الحد الأدنى من مقومات العيش قبل تفعيل الإجراءات العقابية أو التنظيمية الصارمة، على نحو يشبه اجتهاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عام الرمادة حين أوقف حد السرقة مراعاةً لظروف المجاعة العامة.

2. إدارة المال العام والموارد النادرة: من خلال اعتماد مبدأ الاستدامة والعدالة بين الأجيال في توزيع الموارد، وهو ما يقترب من اجتهاد عمر رضي الله عنه في قضية أرض السواد، حين منع تقسيمها بين المقاتلين حفاظاً على مورد اقتصادي دائم يخدم عموم الأمة.

3. بناء القرار المؤسسي على الشورى التخصصية: عبر اعتماد لجان الخبراء ومراكز الدراسات في صناعة القرار العام، بما يقلل من القرارات الانفعالية في الأزمات الاقتصادية أو الإعلامية، ويجعل القرار نتاجاً لعقل جمعي منضبط بالمقاصد.

وبذلك يتحول فقه خير القرون من مجرد سرد تاريخي للأحداث إلى إطار منهجي يمكن أن يسهم في ترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة، ورفع كفاءة الإدارة العامة، وتعزيز الاستقرار الاجتماعي.

وانطلاقاً من هذه التطبيقات، يمكن إبراز جملة من القواعد المنهجية التي تشكل الأساس

النظري لفقه الأزمات في منهج خير القرون، ومن أبرزها ما يأتي:

1. الموازنة بين الواقع والمبدأ: نتعلم من قرار قتال المرتدين أو صلح الحديبية أن إدارة الأزمات لا تكون بالاندفاع العاطفي ولا بالاستسلام للواقع، بل بالتقدير المقاصدي. والتنزيل الواقعي يعني ضرورة وجود مراكز تفكير (Think Tanks) تعتمد مبدأ الشورى واستقراغ الواسع في جمع المعلومات قبل الحسم، تماماً كما كان يفعل كبار الصحابة، وذلك لتقليل العثرات في القرارات الكبرى التي تمس حياة الناس ومستقبلهم، وكما يقرر الشيخ السعدي في قواعده: «المصالح تُرعى بحسب الإمكان، والمشقة تجلب التيسير»⁽¹⁾. وهذا التأصيل الفقهي هو المحرك الذي يجب أن يواجه المؤسسات المعاصرة في الموازنة بين الثبات والواقعية.

(1) السعدي، القواعد الحسان لتفسير القرآن، ص42.

2. المرونة الاستراتيجية: إن قبول الخسائر الجزئية في سبيل المكاسب الكلية (كما حدث في الحديبية) هو درس بليغ للمصلحين والعاملين في الشأن العام اليوم؛ فالحكمة تقتضي أحياناً التراجع خطوة لتأمين المسار، ما دام ذلك لا يمس جوهر العقيدة أو ثوابت الشريعة. ويستلزم تنزيل منهجية اتخاذ القرار في أوقات الأزمات الانتقال من (ردة الفعل العفوية) إلى (التخطيط المقاصدي المستير). الإسقاط الواقعي لدروس الحديبية وعم الرمادة يفرض على القادة والمؤسسات امتلاك الشجاعة لاتخاذ قرارات قد تبدو غير شعبية في لحظتها، ولكنها تضمن البقاء الاستراتيجي للأمة والمنظمة. إن الربط بين (قوة الحسم) و(سعة الشورى) هو ما يمنح الممارسات المعاصرة صبغة الرشد، ويحميها من الانزلاق خلف العواطف التي قد تؤدي إلى نتائج عكسية.

ويمكن القول إن استحضار التجربة المنهجية لجيل خير القرون لا يعني استنساخ النماذج التاريخية في صورتها الزمنية، وإنما استلهام القواعد الكلية التي حكمت تلك التجربة في التعامل مع النص والواقع. فالعالم المعاصر يواجه تحديات مركبة في مجالات الفكر والاقتصاد والسياسة، الأمر الذي يجعل العودة إلى تلك القواعد المنهجية وسيلة لإعادة بناء التوازن بين المرجعية القيمية ومتطلبات العصر. إن دراسة هذه الحقبة بمنهج استنباطي لا تهدف إلى تمجيد الماضي بقدر ما تسعى إلى تحويله إلى مصدر إلهام معرفي يمكن أن يسهم في توجيه مسارات الإصلاح الحضاري في الحاضر والمستقبل.

الخاتمة

تمهيد : بعد هذه الجولة البحثية التي استنتقت مادة خير القرون برؤية استنباطية ، خلصت الدراسة إلى صياغة رؤية منهجية متكاملة تربط بين المبدأ والتطبيق. ويتبين من مجموع هذه التطبيقات أن منهج خير القرون يمثل تجسيداً عملياً لقواعد أصول الفقه في الاستدلال والتنزيل، من تحقيق المناط، واعتبار المقاصد، والنظر في المآلات. وفي ختام البحث، نورد أهم النتائج والتوصيات التي تمثل خلاصة الاستنباط المنهجي لهذه الحقبة الفريدة:

أولاً: نتائج البحث:

1. المعيارية المنهجية وصمام الأمان: أثبت البحث أن حقبة خير القرون ليست مجرد وعاء زمني، بل هي معيار منهجي في الفهم والتطبيق؛ حيث مثل فهم الصحابة (جيل المعايينة) صمام أمان في وجه الانحرافات، وتبين أن غياب هذه البوصلة هو السبب الرئيس لظهور تيارات الغلو (كالخوارج) أو سيولة التأويل (كالفرق الباطنية الحداثية).
2. أولوية المقاصد والاجتهاد الرشيد: كشفت الدراسة أن السياسة الشرعية لدى الرعيل الأول كانت محكومة بتقديم حفظ الدين كأولوية قصوى؛ وقد تجلى ذلك في حزم الصديق إبان الردة، وبلغ ذروة نضجه في الاجتهادات العمرية التي وفقت بين حرفية النص وروح المقصد (كالدواوين وعام الرمادة)، مما حفظ للأمة كيانها وهويتها.
3. المرونة الواعية وفقه المراحل: توصل البحث إلى أن المرونة الإصلاحية في منهج خير القرون (كما في صلح الحديبية) كانت مرونة قوة وحكمة تهدف لتأمين المسار الاستراتيجي للدعوة؛ وهي تؤصل لضرورة التفريق بين الثبات في الأصول والسيولة في الوسائل لتحقيق الفتح الأكبر.
4. الشمولية في البناء الحضاري: أكدت النتائج على تلازم البناء الإيماني التركوي مع الكفاءة العملية؛ حيث تحول كل فرد من جيل الصحابة إلى خبير ومؤمن محترف في ثغره، مما أوجد نموذجاً فريداً يجمع بين طهر الوحي وإتقان الإدارة في بناء الدولة.

ثانياً: التوصيات:

1. يوصي البحث الأقسام العلمية المختصة بتدريس حقبة خير القرون من منظور منهجي استنباطي يبرز قواعد الفهم والتنزيل، لا من منظور سردي وصفي فقط.
2. يوصي البحث الباحثين في السياسة الشرعية بتوسيع الدراسات التطبيقية في نماذج اتخاذ القرار وإدارة الأزمات في التجربة الراشدية.

3. يوصي البحث مراكز الدراسات الشرعية والفكرية ببناء دراسات معاصرة تستفيد من المرتكزات المنهجية المستخلصة من هذا البحث في معالجة بعض القضايا الفكرية والمؤسسية.

خاتمة القول: إنَّ العودة إلى خير القرون هي عودة إلى الأصول التي لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها. لقد قدم هذا الجيل نموذجاً حياً لإمكانية الجمع بين قدسية الوحي ومرونة السياسة، ليبقى منهجهم نبراساً يهتدي به السائررون في طريق الإصلاح والبناء الحضاري إلى قيام الساعة.

المصادر والمراجع

- ابن أبي يعلى، محمد بن محمد بن الحسين الفراء. (د.ت). *طبقات الحنابلة*. بيروت، لبنان: دار المعرفة.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد (أبو الفرج). (د.ت). مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه (تحقيق السيد الجميلي، ط. 1). بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب (ابن قيم الجوزية). (1994). *زاد المعاد في هدي خير العباد*. (ط. 27). بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب (ابن قيم الجوزية). (د.ت). *(إعلام الموقعين عن رب العالمين*. مكة المكرمة، السعودية: دار عالم الفوائد.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب (ابن قيم الجوزية). (د.ت). *الطرق الحكمية في السياسة الشرعية*. مكة المكرمة، السعودية: دار عالم الفوائد.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب (ابن قيم الجوزية). (د.ت). *(أفروسية*. بيروت، لبنان: دار الأندلس.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب (ابن قيم الجوزية). (د.ت). *(مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة*. مكة المكرمة، السعودية: دار عالم الفوائد.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم. (د.ت). *(السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية* (تحقيق طارق بن فوزي). مكة المكرمة، السعودية: دار عالم الفوائد.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم. (د.ت). *(الصارم السلول على شاتم الرسول*. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. الرياض، السعودية: الحرس الوطني السعودي.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم. (د.ت). *(مجموع الفتاوى*. (جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم). المدينة المنورة، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (1379 هـ). *(فتح الباري شرح صحيح البخاري*. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت، لبنان: دار المعرفة.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. (د.ت). *(مقدمة ابن خلدون*. القاهرة، مصر: دار نهضة مصر.
- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع. (د.ت). *(الطبقات الكبرى*. بيروت، لبنان: دار صادر.
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد. (2001). *(مقاصد الشريعة الإسلامية*. عمان، الأردن: دار النفائس.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري. (د.ت). *(جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله*. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي. (د.ت). *(البداية والنهاية*. بيروت، لبنان: دار الفكر.


- ابن نبي، مالك بن مصطفى. (1986). *شروط النهضة* (تعريب عمر كامل مسقاوي). دمشق، سوريا: دار الفكر.
- ابن هشام، عبد الملك بن هشام). د.ت. *(السيرة النبوية*. بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (2009). *سنن أبي داود* (تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط. 1). بيروت، لبنان: دار الرسالة العالمية.
- أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين بن محمد). د.ت. *(الأحكام السلطانية*. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري). د.ت. *(كتاب الخراج*. بيروت، لبنان: دار المعرفة.
- الأزهرى، محمد بن أحمد. (1967). *تهذيب اللغة*. تحقيق: عبد السلام هارون وآخرون. القاهرة، مصر: الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- الألباني، محمد ناصر الدين. (1422هـ). *سلسلة الأحاديث الصحيحة* وشيء من فقها وفوائدها. الرياض، السعودية: مكتبة المعارف.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. (2001). *صحيح البخاري (المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)* (تحقيق محمد زهير الناصر). بيروت، لبنان: دار طوق النجاة.
- التركي، عبد الله بن عبد المحسن. (1422). هـ. *(منهج السلف في التربية وأثره في بناء الأمة*. مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، (64).
- الجرجاني، علي بن محمد. (1983). *التعريفات*. تحقيق: جماعة من العلماء. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين). (د.ت). *البرهان في أصول الفقه* (تحقيق عبد العظيم الديب). القاهرة، مصر: دار الأنصار.
- الحارثي، فهد بن عابد. (1432). هـ. *(منهج الصحابة في التعامل مع الأزمات السياسية: دراسة تاريخية تأصيلية* (رسالة ماجستير). مكة المكرمة، السعودية: جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.
- الزبيدي، محمد بن محمد (مرتضى الزبيدي). (1965). *تاج العروس من جواهر القاموس*. تحقيق: مجموعة من المحققين. الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء.
- السرحان، سعود بن صالح. (2010). *مفهوم السلف: دراسة في تحول المصطلح*. مجلة الدراسات الإسلامية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (45).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله. (2000). *القواعد الحسان لتفسير القرآن*. الرياض، السعودية: مكتبة الرشد.

- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. (1997). *الموافقات* (تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، ط. 1). الخبر، السعودية: دار ابن عفان.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. د.ت. *(الاعتصام. الخبر، السعودية: دار ابن عفان.*
- الشايح، فهد بن شايح بن محمد (1426). هـ. *(آراء الصحابة المنهجية في الاستدلال على مسائل الاعتقاد* (أطروحة دكتوراه). الرياض، السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب. (1995). *المعجم الأوسط* (تحقيق طارق بن عوض الله). القاهرة، مصر: دار الحرمين.
- الطبري، محمد بن جرير. د.ت. *(تاريخ الرسل والملوك. القاهرة، مصر: دار المعارف.*
- الطبري، محمد بن جرير. د.ت. *(جامع البيان عن تأويل آي القرآن. القاهرة، مصر: دار هجر.*
- عبد الرزاق الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. د.ت. *(المصنف. بيروت، لبنان: المكتب الإسلامي.*
- القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري. د.ت. *(الجامع لأحكام القرآن. القاهرة، مصر: دار الكتب المصرية.*
- الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري. د.ت. *(الأحكام السلطانية والولايات الدينية. القاهرة، مصر: دار الحديث.*
- المباركفوري، صفي الرحمن. د.ت. *(الرحيق المختوم. الرياض، السعودية: دار السلام.*
- مسلم، مسلم بن الحجاج. د.ت. *(صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي.*
- Kamali, Mohammad Hashim. (2008). *Shari'ah Law: An Introduction*. Oxford: Oneworld Publications.
- Hallaq, Wael B. (2013). *The Impossible State: Islam, Politics, and Modernity's Moral Predicament*. New York: Columbia University Press.



مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية
مجلة دولية شهرية علمية محكمة
التقييم الدولي الإلكتروني: ISSN:2410- 521X
التقييم الدولي الورقي: ISSN:2410- 1818
البريد الإلكتروني: journal@andalusuniv.net

المجلة مفهرسة في المواقع الآتية :



2025	2024	2023	2022	2021	العام
0.5978	0.3068	0.3759	0.1954	0.2692	معامل أرسيف
1.59	1.55	1.25	1.73	1.60	معامل التأثير العربي